

قرار

لرئيس مجلس جماعة فم الحصن عدد: 2023/38 بتاريخ: 31 أكتوبر 2023
بشأن تنظيم مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة (02) وتقنيين من الدرجة الرابعة (02)

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة فم الحصن

- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تتميمه وتغييره.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر بتاريخ : 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره و تتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- ✓ بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 موافق (02 دجنبر 2005) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات كما تم تغييره تتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ وبناءً على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تاريخ إجراء المباراة

تنظم جماعة فم الحصن يوم الأحد 10 دجنبر 2023 على الساعة 09:00 صباحا بثانوية السلام التأهيلية بجماعة فم الحصن - إقليم طاطا مباراة لتوظيف: تقنيين من الدرجة الثالثة (02) منسبين. وتقنيين من الدرجة الرابعة (02) منسبين.

المادة الثانية: الدرجات والتخصصات المطلوبة

تحدد الدرجات وعدد المناصب المتبارى بشأنها والتخصصات المطلوبة وشروط الترشيح حسب الجدول التالي :

درجة التوظيف	عدد المناصب المتبارى بشأنها	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
تقني من الدرجة الرابعة السلم 08	01	التقني في: الهندسة المدنية / الأشغال الكبرى / تتبع الأوراش الكبرى و البناءات	- أن يكون من جنسية مغربية. - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. - أن يكون حاصلا على دبلوم تقني مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتتميمه والمتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية
(02) منسبين	01	التقني في: سياقة العربات أو أليات الأشغال الكبرى أو الميكانيك أو كهرباء السيارات. مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C أو D	- أن يكون من جنسية مغربية. - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. - أن يكون حاصلا على دبلوم التقني المتخصص مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتتميمه والمتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية
تقني من الدرجة الثالثة السلم 09	02	التقني المتخصص في: الإعلاميات - الشبكات و الأنظمة المعلوماتية - الصيانة أو التدبير المعلوماتي	- أن يكون من جنسية مغربية. - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. - أن يكون حاصلا على دبلوم التقني المتخصص مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتتميمه والمتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية
(02) منسبين			

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفوي وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقا للجدول التالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الرابعة السلم (8) و تقني من الدرجة الثالثة السلم 09	الاختبارات الكتابية	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتين (2)	2
		موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث ساعات (3)	3
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 دقيقة	3

المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة فم الحصن.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- بيان السيرة الذاتية C.V. يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي ((Autocollant) متبصرة وتحمل اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة لأصل من الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) أو شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- يحتفظ بنسبة 25% من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة فم الحصن - إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عن طريق البريد المضمون الى السيد رئيس جماعة فم الحصن - إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار، الى غاية يوم: الجمعة 24 نونبر 2023 على الساعة الرابعة والنصف (16H30) مساء كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد). وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة. وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma ويعتبر الإعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

31 أكتوبر 2023
فم الحصن في:

رئيس المجلس الجماعي



إمضاء: أحمد بوزحاج